

4434 - حكم ذهاب الخادمة مع أهل البيت للحج - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

ثم الغالب على هؤلاء الخادמות المسلمات على وجه الخصوص انهن يجعلن الحج هدفا لمجيئهن ربما وبعض الجهات تشترط على المستخدم هذا الشرط فبعض الناس يحتج بانه ليس لها محرم ليتخلص من هذا الشرط لا ادري ما هو توجيه فضيلتكم في هذا -

[00:00:00](#)

لا شك ان الشرط هذا غير كافي لان اشتراط امر فيه مخالفة للحكم الشرعي شرط غير نافذ اذا اشترطت المرأة على من تعمل عنده ان تسافر وان يعينها على السفر - [00:00:22](#)

بغير محرم هذا شرط غير لازم لانها اشترطت ان تعمل عملا فيه مخالفة لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يرضى بذلك ويقبله يقبله عن طوعية يكون قد ساعد على المنكر - [00:00:48](#)

والذين يستقدمون النساء بغير محارم ويعينونهن على ذلك لا شك انهم اعانوهن على ارتكاب المحرم وينالهم من الوزر بقدر اعانتهم الناس يظنون هذا سهلا ولا يهتمون له فيستقدم الرجل المرأة - [00:01:07](#)

من بلاد بعيدة على حسابه وربما فوض الامر الى من يتولون الاستقدام ويستقدمونها ويتلقون ويأخذونها معهم وبالتالي يسلمونها الى من طلبها بعد يوم او يومين او لا ادري عن مدة - [00:01:28](#)

وكل ذلك فيه من المحاذير ما لا يعلمه الا الله ربما جاءت من مكتب الى مكتب اي من بلد الى بلد فسلمت في مكتب ما ثم رحلت من المكتب ذاك - [00:01:49](#)

بعد بقائها عند اهله ما شاء الله من الايام فالمتسبب يكون قد ناله حظه من الائم والمخالفة الذي يجب على المسلم ان يفكر لنفسه وان يحاسبها قبل ان يسأل يوم لا يجد حجة وانما هو العمل - [00:02:04](#)

اما ان يكون شاهدا له واما ان يكون شاهدا عليه والله اعلم - [00:02:24](#)